

خصوص التواتر وقضية هذا ان كلام المصنف يدان هذا الواحد  
ليسمى بالتواتر مع انه لا يفيد ذلك اذا التواتر في كلامه  
وقوع صفة للخبر والاصل في الصفة ان تكون للتخصيص  
فيكون مفاده حينئذ ان الخبر في حد ذاته يوصف بالتواتر  
كما يوصف بغيره كما لا حاد والمفيد للعلم المتواتر غيره  
وهو الاكاد على انه ليس بصدق التسمية حتى يحل عليها  
ويكون مفاده التسمية لعدم لوقال احدهما المتواتر  
اي المسمى بالتواتر فاذا ذلك وقد يقال ان ضمير  
سيمي عائد على المتواتر باعتبار معناه واسم المشارة  
عائد عليه باعتبار لفظه اي سيمي المعنى المسمى بالتواتر  
لهذا الاسم وقوله لانه اي المتواتر يعني المسمى  
باسم المتواتر لا يقع الخ وعلى هذا لا يرد ما ذكره قائل  
**قوله** لما انه لا يقع دفعة ما زائدة وضمير انه للاحد  
بناء على ان ضمير سيمي للاحد او المتواتر باعتبار معناه بنا  
على ان ضمير سيمي للمتواتر اي لان ذلك الاحد والمتواتر  
لا يقع اي يحصل في الخارج بمقتضى الفادة دفعة واحدة  
واحدة في زمن واحد وهذا لا ينافي امكان اجتماع جماعة  
ليستحيل قاطبها على الكذب واخبارها في زمن  
واحد بخبر فيقولون معان في زمن واحد زيد قائم مثلا  
ودفعة صفة مصدر محذوف اي وقوع دفعة اي دفعت  
بان يقع مرة واحدة في زمن واحد **قوله** بل على التعاقب  
اي بل يقع اي يحصل في الخارج مرارا على التعاقب اي في  
الزمنة متتالية بان يخبر به زيد او ما وعمر وثانيا ويكرر  
ثالثا وهكذا الى ان يحصل جمع يستحيل قاطبها على الكذب  
فيفيد الخبر حينئذ العلم ويصنف ذلك الخبر بالتواتر وهو

في

في الاول احاد ما يوجب العلم ولما كان التعاقب مشعرا  
بالفورية والفورية ليست شرط بل المراد التتابع  
ولومع التتابع عطف على التعاقب قوله والتواتر  
عطف بقية ليفيد ان المراد بالتتابع التتابع ولومع  
التتابع لا يخصص التتابع مع الفورية اذ المراد  
بالتواتر التتابع ولومع التتابع والحاصل ان الخبر  
لا يتصف بالتواتر الا اذا حصل في الخارج من افراد  
متعددة يستحيل قاطبها على الكذب والغالب في  
حصوله من ذلك الافراد ان يكون مع التتابع ومن غير  
الغالب يكون مع الفورية وحينئذ لا يخالف ما قيل  
من ان التواتر لثلاثة تتابع امور واحدا بعد واحد  
بفترة بينهما كما هو قوتها المتألفه اذا قيل منظور  
فيه للغالب فتأمل **قوله** وهو اي المتواتر في الاصطلاح  
**قوله** الخبر الثابت اي الحاصل والجارى ولعله اعنا  
عبر بالثابت للاخترا عن الخبر الجارى على السنة وقوم  
كذلك مع رجوع بعضهم فانه ليس بثابت على السنة **قوله**  
على السنة جمع فله فاستعمل في الكثرة لان لسان الذي  
يؤمنه لم يكن له جمع كثرة فيكون استعماله في الكثرة حقيقيا  
**قوله** قوم خرج به الثابت على لسان واحد مثلا فليس  
بمتواتر والقوم لغة مخصوص بالرجال وقد تكرر الضمير  
المذكور العائد عليه ولعل المراد بالقوم ما يشتمل الزمان  
ويكون تذكير الضمير على سبيل التعليل اذ لم تستطع التورية  
**قوله** لا يتصور قاطبها بضمها لا يتصور اي لا يتصور  
العقل وقوع قاطبها على الكذب كقوتهم بل في عدم التصور  
المذكور كقوتهم فلا تقص على تعريف المتواتر بغير قليلين



Copyrighted material